الأموال الزكوية في عصر الرقمنة بين حفظ المال ومخاطر الفساد الرقمي: دراسة شرعية تحليلية مع نموذج تطبيقي لمؤشر الأمان الرقمي

عبادة محمد علي الزعبي*

تاريخ الاستلام 2025/07/09 DOI: https://doi.org /10.47017/33.4.5 تاريخ القبول 2025/11/25

الملخّص

تهدف الدراسة إلى البحث عن فاعلية التحول الرقمي في إدارة أموال الزكاة، من خلال معالجة شرعية وتقنية لمقصد حفظ المال، باعتباره أحد المقاصد المركزية في الشريعة الإسلامية. وتعرض الدراسة لأشكال الفساد الرقمي وأثرها على نزاهة الأداء المالي الزكوي؛ كالتلاعب بالبيانات أو تزوير الهويات الرقمية. وقد تم دعم الإطار النظري بجانب كمّيّ من خلال تحليل مقارن لمؤشرات الأمان والثقة الرقمية في عدد من النماذج الدولية، أظهرت تباينًا في كفاءة الحوكمة الرقمية، مما يعزز الحاجة إلى نماذج مؤسسية أكثر ضبطًا. وخلصت النتائج إلى أن التحول الرقمي يمثل وسيلة معتبرة شرعًا لتحقيق حفظ المال، شريطة وجود ضوابط شرعية وأمنية صارمة. وأوصت الدراسة باعتماد سياسات رقمية متكاملة، وتطوير مؤشرات أداء رقمية، وتخصيص وحدات إشراف فني داخل هيئات الرقابة الشرعية لضمان الحماية والاستدامة.

الكلمات المفتاحية: الزكاة، الفساد الرقمي، الرقمنة، الأمان السيبراني، حفظ المال.

المقدّمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد؛

يشهد العصر الحالي توليفة من التحولات الجذرية في المعاملات المالية وإدارتها، نتيجة الاعتماد المتزايد على الوسائل الرقمية والتقنية والمنظومات الإلكترونية، الأمر الذي أدى إلى التفكير بعمق وبشكل متسارع في تطبيق الأنظمة التقنية كما يتطلب، وبصورة مباشرة انعكس الأمر على مجال الزكاة باعتباره أحد أهم أدوات التوزيع المالي في الشريعة الإسلامية، وقد أصبحت مؤسسات الزكاة ، اليوم، تتعامل مع منصات إلكترونية لجمع الأموال وتوزيعها.

وهذا الواقع التقني الجديد يثير تساؤلات شرعية ومقاصدية حول مدى تحقيق هذه الوسائل لمقصد حفظ المال، ومدى قدرتها على مواجهة التحديات الجديدة المرتبطة بالفساد الرقمي.

إن التعامل مع هذه المستجدات لا يقتصر على البعد الفني أو التنظيمي فحسب، بل يتطلب معالجة شرعية تُبيّن حدود الاستفادة وضوابطها من التقنية وضوابط استخدامها في مجال حساس كأموال الزكاة، بما يضمن سلامتها وعدم تعرضها للتلاعب أو الاختراق، وفي ضوء ذلك، فإن هذا التحول الرقمي السريع يفرض على الباحثين ضرورة دراسة الإشكالات الشرعية التي تبرز مع استخدام الوسائل الرقمية في الزكاة، مما يقودنا إلى عرض مشكلة الدراسة على النحو الذي سيظهر تاليا.

مشكلة الدراسة

نظرًا للتطور التقني الكبير في نظم المعاملات المالية، برزت مشكلة رئيسة تتمثل في مدى توافق الأنظمة الزكوية الرقمية مع مقاصد الشريعة، لا سيما مقصد حفظ المال، في ظل تهديدات الفساد الرقمي والاختراقات السيبرانية. تهدف

© جميع الحقوق محفوظة لمجلة أبحاث اليرموك، "سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية"، جامعة اليرموك، 2024.

* باحث دكتوراة، الاقتصاد الإسلامي، جامعة اليرموك، Zoubiobada22@gmail.com.

هذه الدراسة إلى معالجة هذه الإشكالية من خلال تحليل شرعي وتقني لتقديم مؤشر رقمي شرعي للأمان الزكوي، يراعي الضوابط الشرعية ومتطلبات الحوكمة الرقمية.

وتتمثل مشكلة الدراسة في الإجابة عن التساؤلات الرئيسة الآتية:

1. ما مقصد حفظ المال وموقعه في ميزان الشريعة، وما ارتباطه بالأداء المالي العام للمؤسسات المالية؟
2. ما الفساد الرقمي ومفهومه، وما أشكاله، والنماذج التي تمثله وأثرها على أموال الزكاة؟
3. ما العلاقة بين الرقمنة وتحقيق مطلب الأمان لأموال الزكاة؟
4. ما الموقف الشرعي من الرقمنة لحماية أموال الزكاة؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية، تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

أهداف الدراسة

تتمثل أهداف الدراسة فيما يلي:

1. بيان مقصد حفظ المال وموقعه في ميزان الشريعة وما ارتباطه بالأداء المالي العام للمؤسسات المالية.
2. بيان الفساد الرقمي ومفهومه، وأشكاله ونماذج تمثله وأثرها على أموال الزكاة.
3. بيان العلاقة بين الرقمنه وتحقيق مطلب الأمان لأموال الزكاة.
4. بيان الموقف الشرعي من الرقمنة لحماية أموال الزكاة.
5. اقتراح نموذج كمّيّ لقياس كفاءة الأمان الرقمي الشرعي للمؤسسات الزكوية.

أهمية الدراسة

الأهمية النظرية:

وتتمثل فيما يلي:

1. إثراء الدراسات الشرعية والاقتصادية فيما يتعلق بحفظ المال وتحقيق المقصد.
2. تقديم تأصيل شرعي لمفهوم الفساد الرقمي وتبيين العلاقة بالزكاة من زاوية مقاصديّة.
3. رفد المكتبات العربيّة والإسلاميّة والباحثين والمتخصصين ومكتبات الجامعات بهذه الدراسة، لما لها من أهمية في الوقت المعاصر.

الأهمية العملية:

وتتمثل فيما يلي:

1. توفير قاعدة صلبة لمؤسسة الزكاة الأردنية (صندوق الزكاة) يمكن أن الاستفادة منها في برمجة أنظمة الزكاة وتطويرها.
2. توفير دليل استرشادي لصناع القرار والمطورين في المؤسسات المالية الإسلامية التي تعنى بالزكاة من ناحية شرعية، الأمر الذي يؤدي إلى رفع مستوى الأمان المالي وتحقيق الشفافية في إدارة الزكاة بالوسائل التقنية.
3. اقتراح مؤشر تطبيقي يمكن استخدامه لمقارنة أداء الأمان الرقمي بين الفروع أو المؤسسات، مما يدعم قرارات التطوير الرقمي وفق المنظور الشرعي.

منهج الدراسة

اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وذلك بتتبع المعلومات والبيانات ذات الصلة من المصادر والمراجع العملية ذات الموثوقية، والعمل على ترتيبها وتجميعها وتحليلها تحليلًا علميًا، للوصول إلى النتائج المرجوة. كما استعانت الدراسة بنموذج رياضي تحليلي مبني على البرمجة بلغة Python لتقدير مؤشر رقمي مركب يقيس كفاءة الأمان الرقمي الشرعي في المؤسسات الزكوية، مع تطبيقه على حالة افتراضية.

حدود الدراسة

تقتصر الدراسة على أموال الزكاة فقط دون غيرها من الأموال العامة أو الخيرية، وتتناول الجانب النظري الفلسفي دون إجراء ميداني او دراسة حالة تفصيلية، وتدرج دراسات حالة تطبيقية مقارنة من بيئات زكوية مختلفة (السعودية، ماليزيا، نيجيريا، اندونيسيا) بهدف دعم صلاحية المؤشر المقترح نظريًا وواقعيًا.

الدراسات السابقة

وبعد البحث في قواعد البيانات الأكاديمية والمكتبات،وفي حدود علم الباحث ومن خلال المراجعة والاطلاع على الدراسات السابقة ورسائل الماجستير والدكتوراة والأبحاث، لم يتبين وجود أي دراسة تناولت بناء مؤشر شرعي – رقمي كمّيّ لأمان أموال الزكاة بصورة متكاملة. بل إن معظم الدراسات السابقة (مثل دراسات الحوكمة، الأمن السيبراني، أو مقاصد الشريعة) كانت إمّا نظرية بحتة أو تقنية غير مؤطرة شرعيًا. بينما يقترح هذا البحث نموذجًا تطبيقيًا يجمع بين مبدأ حفظ المال، والتحليل البرمجي، والتقويم الكمّيّ، وهو ما لم يُتناول في الدراسات السابقة بالدمج والمنهجية نفسيهما.

وعلى الرغم من ذلك يمكن الاستفادة من مجموعة من الدراسات في الإطار النظري والتحليلي، وهي:

1. **دراسة خليفه علاء وعويضة (2024)، بعنوان: "دور التحول الرقمي في تعزيز الأمن السيبراني للمؤسسات المالية الإسلامية في فلسطين: دراسة تحليلية".**

وهدفت الدراسة إلى فهم دور التحول الرقمي في تعزيز الأمن السيبراني للمؤسسات المالية الإسلامية في دولة فلسطين، ولتحقيق هذا الهدف استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي من خلال تطبيقه لاستبانة إلكترونية. توصلت الدراسة الى عدة نتائج أبرزها أن مستوى تطبيق مبادئ التحول الرقمي في تلك المؤسسات كان مرتفعًا.

2. **دراسة رحيم الماضي (2024)، بعنوان: "دور الرقمنة المالية في مواجهة الفساد المالي والإداري: بحث استطلاعي – تحليلي في دائرة الضرائب".**

هدفت الدراسة إلى التعرف إلى دور الرقمنة المالية في مواجهة الفساد المالي والإداري وتأثير العوامل الاقتصادية والرقمية على سياسة مكافحة الفساد في المؤسسات المالية. كما تناولت الأسباب الرئيسية للفساد، وتأثيره السلبي على العمليات الاجتماعية والاستقرار السياسي. وتم التأكيد على أن الفساد يضعف النمو الاقتصادي للدول، ويقلل من ثقة المواطنين في الحكومة. وبينت أن الرشوة، وحجمها، وديناميكيتها، ومواصفاتها، ماهي الا نتيجة للمشاكل السياسية والاقتصادية، ولم يتوصل العالم بعد إلى وصفة واحدة لمكافحة الفساد المالي.

3. **دراسة محمد الجيزاوي (2023) بعنوان: "منظومة الزكاة وحلول الإدارة الرقمية – نموذج مقترح".**

هدفت الدراسة إلى توظيف تقنيات التحولات الرقمية وما قدمته من حلول في الإدارة الرقمية لخدمة فريضة الزكاة والتي تمثل الركن الثالث من أركان الإسلام، لتحقيق أهدافها التي فرضت من أجلها، ولعل من أهمها تقديم العون لكل مسلم في أداء فريضة الزكاة وتسهيلها عليه لتطهير ماله ورفع كفاءة المؤسسات العاملة في الزكاة والمساهمة في قضاء حوائج الناس، وقد أظهرت الدراسة أن هناك إمكانيات هائلة في الإدارة الرقمية يمكن توظيفها لضبط العديد من الأمور في منظومة الزكاة على مستوى الفرد والدولة.

4. دراسة (2018) Norizawati Abd Rahman & Mohd Jusoh: merging trends and E challengengs in management

هدفت الدراسة إلى مناقشة العلاقة بين مجلس الإدارة وهيئه الرقابة الشرعية كوحدتين مكملتين لبعضهما في تحقيق الأهداف من جمع وتوزيع الزكاة في المؤسسات العاملة عليها، من خلال دراسة أدائها في التوزيع على أساس الكفاءة المالية.

يُلاحظ أن الدراسات السابقة لم تتناول مؤشرات كمّيّة شرعية – رقمية مخصصة لأموال الزكاة، وهو ما تسعى الدراسة الحالية لسدّه عبر النموذج المقترح.

ما تضيفه الدراسة الحالية:

تقدّم هذه الدراسة إسهامًا نوعيًا يتمثل في بناء مؤشر كمّيّ مبتكر لقياس الأمان الرقمي الزكوي، يدمج بين البعد الشرعي والتقني لتقييم جاهزية المؤسسات الزكوية للتحول الرقمي الآمن. وقد تم توظيف هذا المؤشر في دراسات حالة مقارنة في بيئات زكوية متنوعة، مما يعكس توجّهًا بحثيًا واقعيًا لترجمة المقاصد الشرعية إلى أدوات كمّيّة قابلة للتطبيق، وبذلك تمثل الدراسة رافدًا علميًا يُعزز تطوير السياسات الرقمية في مؤسسات الزكاة، يُسهم في ترسيخ الرقابة الشرعية الرقمية المبنية على معايير قابلة للتطبيق والمقارنة.

المبحث الأول: مقصد حفظ المال: موقعه في ميزان الشريعة وارتباطه بالأداء العام للمؤسسات المالية، والتطبيق على أموال الزكاة

المطلب الأول: موقع مقصد حفظ المال ضمن مقاصد الشريعة ومراتبها

الفرع الأول: الموقف الشرعي من حفظ المال باعتباره مقصدًا.

تفردت نظرة الشريعة الإسلامية للمال عن نظرتها إلى الدنيا بشكل عام، إذ تبنت الشريعة موقفًا متوازنًا ووسطًا عدلًا، فلا نجد انحيازًا إلى جانب عباد الدنيا الذين لا يحكمهم خلق أو دين وهم أصحاب النظرة المادية البحتة الذين يعتبرون أن الحياة الدنيا مزرعة للآخرة، ولا إلى جانب الراغبين بتعجيل الإنفاق دومًا وأصحاب نداءات التخلص منه، وهو موقف الرافضين للدنيا بكليتها، فالمال عصب الدنيا وهو جزء من متاعها وأحد أهم مقومات الوجود الإنساني؛ إذ لا تستقيم مصالح الناس وقوام المعيشة إلا بها، قال تعالى: ﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف:46]. وكان من أكثر دعاء النبي- صلي الله عليه وسلم-: " اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي" (Al-Nawawi،2007، 409).

ومن جانب آخر نجد أن الشريعة أولت المال عناية من جهتي الاستيلاد والحث على الكسب وجهة المحافظة عليه، أما من جهة استيلاده والحث على الكسب والضرب في الأرض فإن مؤداه حفظ المال (الشاطبي،1997،ص.10)؛ لذلك قال تعالى:﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة:10]. وقال النبي- صلى الله عليه وسلم-: " ما أكلَ أحدٌ طعامًا قطُّ، خيرًا من أنْ يأكلَ من عملِ يدِهِ، وإنَّ نبيَّ اللهِ داودَ كان يأكلُ من عملِ يدِهِ" (Bukhari،2001،317).

أما جانب منع الاعتداء على المال فإن الإسلام شرع لنا أحكامًا عدة لا بد من الاحتكام إليها في ذلك، فتحريم الاعتداء على المال ومنع الإسراف والتبذير فيه، وكذلك شرع الحدود لمعاقبة المتعدي على مال الآخرين وضمان المتلف من المال ومنع الربا، ومنع الرشوة والميسر، ومنع التطفيف في الميزان، وتوثيق الديون وغيرها من الأحكام الكثير، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء:15]، وقال النبي- صلى الله عليه وسلم-: "كل المسلم على المسلم حرام. دمه وماله وعرضه" (Muslim،1955،1215).

وفي ضوء ما تقدم، بات جليًا اهتمام الشريعة الكبير في حفظ المال بتشريعها لجملة الأحكام والتدابير الوقائية التي تخدم تحقق هذا المقصد، والذي يوافق الفطرة البشرية التي جبلت على حب المال، وهذا مما يعد تأكيدًا لنظرة الشريعة الواقعية إلى دور المال في تأدية المقاصد الوجودية للإنسان والروحية والبدنية.

إن الإيمان والتقوى والصلاح توجب على العبد إقامة التوازن والتوسط بين الدين والدنيا، فالأمة مطالبة بتعبد الخالق أتم العبادة إلى جانب الإعداد لكل ما استطاعت إليه من قوة لعدوها إلى جانب الغرس والإنتاج والعمل والتصنيع (تراكم رأس المال والثروة) تحتاج إليها في خدمة دينها ودنياها، ومن أهم العناصر التي لابد من تواجدها لتحقق هذا المقصد وجود شريعة واضحة غراء عدلٍ شاملةٍ، ويرى الباحث أنه لا وجود لذلك إلا في شريعة الإسلام السمح.

الفرع الثاني: علاقة مقصد حفظ المال بالأداء المالي العام في المؤسسات المالية الإسلامية

وإذا كانت الشريعة الغراء قد راعت تحقق هذا المقصد من جانب الوجود ومن جانب العدم، عبر تقريرها لجملة الأحكام والتدابير المنصوص عليها – كما تقدم – فلا بد للباحث أن يسعى في رعايته وإسقاطه لهذين الجانبين عند النظر في أداء المؤسسات المالية العامة ومعاملاتها المختلفة، خاصة المؤسسات التي تعتبر أدوات تنظيمية وتشريعية وتنفيذية لتحقيق هذا المقصد، لما لها من دور حيوي في صون المال من التبذير وسوء الإدارة، فضلًا عن دورها الكبير في توجيه المال للاستثمارات التنموية محققة في نهاية الأمر جوهر الاستخلاف.

يقول الشاطبي (Al-Shattabi،1997، 8): – رحمه الله – "الأعمال الشرعية ليست مقصودة لأنفسها، وإنما قصد بها أمور أخرى، هي معانيها، وهي المصالح التي شرعت لأجلها، وكذلك حفظ المال، يحققه ما جاء في المكي من تحريم الظلم، وأكل مال اليتيم والإسراف، والبغي، ونقص المكيال والميزان، والفساد في الأرض وهذا يدل على أنها ليست أموالكم في الحقيقة وما أنتم فيها الا بمنزلة الوكلاء والنواب فاغتنموا الفرصة فيها بإقامه الحق قبل أن تزال عنكم إلى من بعدكم".

وهنا يبين القرطبي (Al-Qurtubi،1964) كيف أن الشريعة تفصل للإنسان سلوكه تجاه المال انطلاقًا من جوهرية مبدأ الاستخلاف.

وهذا يدل على أن الحوكمة، في المال العام في الأفراد أو المؤسسات (والحكم هنا كلي غير متخصص)، أمر ضروري ومطلوب من العبد كخليفة لله في إقامة هذه المصالح، يقول تعالى:﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[البقرة:10].

ويرى الباحث أن من ملامح الحوكمة وما ينبغي أن يكون معيارًا للحكم عليه في مؤسساتنا المالية من صيانة المال والمحافظة عليه هو مدى تحقق ومراعاة المقاصد الخاصة بالقضايا المالية وليست فقط المقاصد العامة كالعدل (وهو مطلوب في المال وغيره) والاستخلاف والعمارة والابلاء، فيرى ابن عاشور (Ibn Ashour،2004،245ص) موضحًا المقاصد المخصوصة بالقضايا المالية: "هي الرواج والوضوح وحفظها وثباتها والعدل فيها"؛ فالرواج عنده هو التداول وهو ضدّ الاحتكار والكنز. وأما الوضوح فشرع له من وسائل توثيق الديون والكتابة والإشهاد والرهن وغيرها ، وأما الحفظ فهو من باب التنمية والحماية والتكثير وهذا من جانب الوجود ومن جانب العدم، فننطلق من منع الإعتداء عليها وما شرع لذلك من أحكام، وأما الثبات فيتحقق بما تبنى عليه العقود وشروطها إقرارًا لأصحابها.

وانطلاقًا مما سبق، فإن حفظ المال في المؤسسات المالية العامة يكون من جانبي الوجود والعدم، وذلك على النحو الآتي:

فمن حيث الوجود:

1. حسن التدبير وهو يقابل الإسراف والتبذير المنهي عنه (بن بيّه،153-143)، يقول تعالى:﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾[الاسراء:26].

2. النهي عن تسليم الأموال للسفهاء، قال تعالى:﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾[النساء:5].
3. الادخار، وهو ليس كنزًا ولا احتكارًا بل باب من حسن التدبير وهو عمل إيجابي بعكس الكنز، فهو سلوك سلبي ومعوق من معوقات التنمية واعتداء على وظيفية المال في الشريعة بتعطيله، والادخار يُقابل الاستهلاك، ونستحضر قوله- صلى الله عليه وسلم-:" كلوا وادخروا" (Muslim،1955).
4. الوسطية وتحري القوام في الإنفاق(Bin Bayyah، 153-143).

حفظه من جانب العدم:

1. منع الاعتداء على المال؛ وذلك بتحريم الغصب والسرقة والإضرار بأملاك الآخرين، ومن هنا ينشأ مبدأ التراضي في خروج المال من يد صاحبه، وهذا يدل على حرص الشريعة في حماية الملكية الخاصة، ومبدأ التراضي مؤسس لمقصد منع عيب الإرادة. وهنا يتفق الدكتور عبد الله بن بيه (Bin Bayyah، 155-143) مع ابن عاشور فيما أسماه الوضوح.

ويرى الباحث أن الذي أسماه ابن عاشور"الوضوح" هو ما يسمى في الوقت الحاضر" الشفافية" في إدارة المال في المؤسسات المالية، حيث لا يوجد غش ولا خديعة، والواجب على الفرد تحري الشفافية في كل معاملة وتعامل.

ومن هنا، يمكن أن نوضح جوانب الارتباط بين مقصد حفظ المال وأداء المؤسسات المالية العامة والذي يظهر فيما يلي:

1. تفعيل الحوكمة الرشيدة في إدارة المال العام (Al-Qahtani et al، 2025).

ويرى الباحث أن الحوكمة مصطلح معاصر، يعادل الوضوح والرواج عند ابن عاشور رحمه الله، فالحوكمه تفترض من تلقاء نفسها الثغرات التي يمكن أن تؤدي إلى الفساد، وتقوم بالمراقبة الدورية، وتشريع ما هو لازم لتحقق الحماية للمال، وهذا يجري على كل أجهزة الدولة الحكومية بأذرعها المالية.

2. تنمية واستثارة الموارد المالية من خلال أدوات تمويلية مشروعة كالصكوك الإسلامية وغيرها (Al-Orabi et al.،2017).

ويرى الباحث أن هذا الجانب يتسق مع ماهية تحقيق مقصد حفظ المال من جانب الوجود الذي أشير إليه سابقًا، ولا يتصور أن يتحقق هذا المقصد دون حشد الموارد المالية وتعبئتها واستثمارها بالصيغ التمويلية الشرعية أو الاستثمارات المباشرة، والتي ترجع إلى ضوابط الشريعة أيضا. ويمكن أن نبين نماذج من الاستثارة للمال بقصد التنمية والحماية بأساليب شرعية بحته، أولها: الصكوك الإسلامية، وهي أداة تمويل قائمة على **أصول حقيقية**، مستندة إلى عقود مسماة (كالمضاربة، الإجارة، المرابحة، الاستصناع...) (Hasnawi et al، 2021)، وبهذا تختلف عن السندات الربوية اختلافًا كليًا، وتستخدم لخدمة أغراض التمويل لمشاريع معينة قد تكون عامة وتخدم مشاريع التنمية المستدامة بالطريقة التي تكفل تحقق دوران المال واستثماره بما يكفل توفر عنصر الأمان واليُسر خلاله (International Islamic Fiqh Academy and Islamic Research Institute، 2010).

ويرى الباحث، أن الصكوك قد تحقق حفظ المال بفاعلية كبيرة لأنها تعد ملكية حقيقية للأصل، وهذا يعد حفظًا للمال من المخاطرة غير المبررة أو التلاعب (غياب الشفافية)، فضلًا عن كونها أداة تدر عوائد للمستثمرين دون الإخلال بمقاصد الشريعة، وتمكن الحكومات أيضًا من تمويل مشروعاتها بصورة سليمة من الخلل الشرعي وهذا بذاته يحقق (نقاء المال العام من الربوية).

ويعتقد الباحث، أن الصكوك هي خير ما يكفل تحقق الشفافية والتوازن في استخدام المال، حيث هي أداة تعمل في اتجاهين؛ فهي جذب للمدخرات وأداة للتمويل في الوقت ذاته، وهذا بأبعد صورة يعني العقلانية والرشادة في التعامل مع

الأموال. وأيضًا نموذج آخر، يتمثل بمؤسسه الأوقاف ودورها الكبير في استدامة المال وتوسيع شريحة المنتفعين (Al-Jamili، 2017).

ويعتبر الوقف من أرقى صور الاستدامة وحفظ المال؛ إذ تحبس الأصل وتصرف ثماره في أوجه الخير والبر المتعددة، ولابد من الإشارة إلى المهمة المنوطة بصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، لما لها من أهمية خاصة بالنسبة للبلدان التي لديها إرث وقفي، كان في الواقع سببًا لوجودها. فمن شأن توفير مصدر تمويل مخصص لإنعاش ممتلكات الأوقاف غير المستغلة بشكل كافٍ أو كلي أن يطلق العنان لإمكانات معتبرة من الثروة غير المنتجة أو المنتجة بصورة جزئية والمتراكمة عبر الأجيال، فضلًا عن الحث على استخدام المدخرات المستجدة بمنأى عن الاستهلاك نحو مجموع الثروة العامة، ولنا وقفة مع صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، والذي يعمل على تنفيذ أهداف مزدوجة تتمثل في تحقيق أثر مالي واجتماعي مستدام منذ بداية عملياته في عام 2001 (Islamic Development Bank، 2023).

ويرى الباحث، أن مؤسسة الوقف بأذرعها المتنوعة قد تحقق مقصد حفظ المال من جوانب ثلاث مهمة؛ وهي:

1. أن الوقف هو منع التصرف في الأصل، وهذا يحقق هدفًا ساميًا متمثلا في صيانة المال وحمايته من الضياع.
2. أن الثمرة من الأصل، والنفع (الريع) يعود على المجتمع (شريحة واسعة) وهذه صورة للتنمية المستدامة بأرقى صورها.

- تمثل مؤسسة الوقف صورة من أهم وأبهى صور حماية المال العام؛ لأنها تضمن استمرار الخدمة للمصالح الاجتماعية (وقف التعليم، وقف الصحة والإغاثة، وغيرها الكثير...) وهذا يحقق لنا حماية المال العام (المجتمعي إلى جانب السلم الاجتماعي) من التعدي والإهمال. ومن هنا، فإنه من غير المتصور أن نجد نظامًا غير الإسلام وفّر مؤسسةً مثل مؤسسة الوقف وريعها المتعدد.

وتضطلع هيئات الرقابة الشرعية وإدارات التدقيق الشرعي في المؤسسات المالية الإسلامية، لا سيما في البنوك، بدور محوري في صيانة المال وتحقيق مقصده الشرعي، من خلال ضمان الالتزام بالضوابط الشرعية في العمليات المصرفية. ويستند هذا الدور إلى المفهوم الإسلامي للمال بوصفه أمنة واستخلافًا، لا ملكًا مطلقًا، ما يستوجب تنميته وإدارته وفق أحكام الشريعة. ويتجلى أثر هذا الدور في مراجعة العقود والمنتجات، والإشراف الميداني، وإصدار الفتاوى والتوصيات، والتأهيل الشرعي، والتدقيق الداخلي؛ بما يسهم في الحد من المخاطر الأخلاقية والشرعية والقانونية، ويعزز ثقة الجمهور بالنظام المالي الإسلامي وقدرته على جذب الأموال وتوجيهها بصورة رشيدة (International Islamic Fiqh Academy، 2009).

وبعد الاطلاع والمراجعة لما سبق، تفيد الدراسة أن وجود إدارات التدقيق الشرعي وهيئات الرقابة الشرعية تحقق مقصد حماية وصيانة المال من جانبي الوجود والعدم بأبهى الطرق؛ إذ تعمل على حماية المال من الضياع والفساد الشرعي، وذلك بتحري عدم وجود الغرر والربا وأكل المال بالباطل وغيرها، وتمنع التلاعب في إيداعات الجمهور (الودائع) والاستثمارات وهذا يعد صونا لحقوق العملاء أصحاب الودائع، وهذا كله يمثل في وقتنا الحالي الشفافية المطلقة إلى جانب الامتثال للمتطلبات الشرعية مما يؤدي إلى استقرار واستمرارية النظام المالي.

المطلب الثاني: التطبيق على أموال الزكاة

في ظل التسارع التكنولوجي، أصبحت مؤسسات الزكاة عرضة لتهديدات تتجاوز الأخطاء التقليدية، لتشمل أنماطًا معقدة من الفساد الرقمي، كالتلاعب ببيانات المستحقين، أو تنفيذ هجمات سيبرانية تستهدف اختراق أنظمتها، الأمر الذي يفرض عليها مواكبة التحول الرقمي، وتعزيز منظومتها بأدوات حماية إلكترونية موثوقة، في إطار من الحوكمة الرقمية الرشيدة والضوابط الإدارية الفاعلة، وقد أشار أبو زيد (Abu Zaid، 2022) إلى أن الزكاة أداة تنموية أساسية تضمن تحقيق مقاصد الشريعة، ولا سيما مقصد حفظ المال، وهو ما ينسجم مع الطرح الذي يتبناه هذا البحث في ربط الزكاة بالرقمنة والأمان الرقمي.

ومن أبرز مظاهر تحقيق المقصد نظريًا في مؤسسات الزكاة، ما يلي:

1. ضرورة توفير حوكمة رقمية شرعية فاعلة متكاملة، بالاعتماد على قواعد شفافة في أرشفة البيانات وحصر المنتفعين وإجراء عمليات توثيق إلى جانب الرقابة التقنية عليها من خلال اللجوء لحماية مزدوجة (Two – factor Authentication) (Mohd Noor, 2021, p. 220).
2. التزام الشفافية في الحسابات والعلاقات القائمة بين الدافعين والمنتفعين، بما يحقق مزيدًا من الوضوح في جمع الحسابات والمعاملات المالية والإعلان عن التقارير الدورية ونشرها.

ومما سبق، يؤيد الباحث ما جاء به الدكتور قحف (1995,Qahf)، في أن النموذج النظري الوظيفي لمؤسسة الزكاة إذا ما اقتضى بناء قسم خاص للرقابة الشرعية وإدارة للتدقيق المالي فإنه يسهم في إتمام المعاملات المالية والمحاسبية بكل كفاءة، ويحقق مطلب الأمان والتحوط لأموال الزكاة.

3. الأمن السيبراني جزء من تحقيق مقصد حفظ المال، وقد زادت أهميته بعد التحول العالمي للرقمنة، والاعتماد الكامل على لغة الآلة، فأصبح يتحتم على مؤسسات الزكاة أن تمتلك بروتوكولات حماية رقمية متقدمة بعد التحول الكامل كالتشفير والتتبع الالكتروني والمراجعة الدقيقة للسجلات وقواعد البيانات (Accounting and Auditing Authorityال،2015).

ويرى الباحث أن هذا يدخل ضمن قوله- صلى الله عليه وسلم-: "كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته" (Bukhari،1893،339) في أن مسؤولية الحماية الرقمية لأموال الزكاة تقع على كاهل القائمين بإدارة المؤسسة.

وفي دراسة غربية مهتمة بالشؤون الإسلامية، يقرر الباحثون أن التحول الرقمي الكامل والذي يتضمن الرقمنة والإدارة التقنية، لابد أن يرافقه مخاطر وثغرات كتلاعب في البيانات أو تزوير للتواقيع الإلكترونية أو هويات محتملة وهمية. ولابد من مواجهة هذه الأصناف من الفساد الرقمي بأنظمة حماية وأمن سيبراني على مستوى عال من الموثوقية والقدرة حتى يتسنى تحقيق مقصد حماية أموال الزكاة (Evra, 2023,p.130) شفافية التوزيع المحوسب لأموال الزكاة، ويتحقق هذا بنشر البيانات العامة بما لا يضر بالخصوصية مما يعزز الشفافية وثقه الجمهور ويزيد الأمر أمنا ماليًا إذا ما سبقت برمجيات موثوقة شرعًا وتقنيًا (Islamic Development Bank،2015).

وبعد بيان مفهوم حفظ المال وموقعه الشرعي، نتناول الآن التحدي الأبرز الذي يهدده، وهو الفساد الرقمي.

المبحث الثاني: الفساد الرقمي: مفهومه وأشكاله ونماذج واقعية له وأثرها على أموال الزكاة

تتناول الدراسة عدداً من المصطلحات التقنية التي قد تتداخل مفاهيمها، ولأغراض الدقة العلمية، يُعرّف " التحول الرقمي" بأنه التغيير الشامل في نمط العمل بالاعتماد على الحلول الرقمية الحديثة، بينما تشير " الرقمنة" إلى عملية تحويل العمليات التقليدية (كالجباية والتوزيع) إلى عمليات إلكترونية مؤتمتة، في حين يرتبط " التخطيط الرقمي" بالجوانب الإدارية والاستراتيجية لوضع السياسات التقنية داخل المؤسسة. وتم اعتماد مصطلح " التحول الرقمي" كمصطلح شامل في هذه الدراسة، توحيدًا للمفاهيم.

المطلب الأول: مفهوم الفساد الرقمي

يُعرَّف الفساد الرقمي (e-corruption) بإنه إساءة استخدام التقنيات الرقمية مثل قواعد البيانات، البرمجيات، أو أنظمة الدفع الإلكتروني لتحقيق مصالح خاصة بطرق غير مشروعة، ما يؤدي إلى تسهيل الاحتيال، وغسل الأموال، والتلاعب بالمال العام، خاصة في المؤسسات المالية العامة (Zafeiriou,2023,p12).

ويُعد الفساد الرقمي أحد أبرز أشكال الفساد المعاصر، إذ أصبح استخدام الأصول الرقمية والتقنيات الحديثة كقواعد البيانات والتوقيعات الإلكترونية والعملات المشفرة أداة لتسهيل جرائم الرشوة، وغسل الأموال، والاحتيال. وتمكن الجريمة

الرقمية من تجاوز الأنظمة التقليدية، إذ إن هذه العمليات يصعب كشفها نظرًا لاعتمادها على أصول رقمية قابلة للتلاعب والتمويه (Hani, 2025, p. 10).

ويرى الباحث أن الفساد الرقمي هو فساد سيبراني وحالة يتم فيها استخدام غير مشروع أو غير أخلاقي للتقنيات الرقمية – كأنظمة المعلومات، وقواعد البيانات، والعملات المشفّرة بهدف تحقيق مكاسب ذاتية أو الإضرار بالمال العام داخل المؤسسات المالية، وذلك عبر وسائل يصعب تتبعها أو كشفها بالطرق التقليدية، فهو أسلوب رقمي حديث يتخفى خلف بنية تكنولوجية معقدة.

وبالرغم من التطور السيبراني وما عززه من قوة الاقتصادات المختلفة وتوسيعها وكفاءتها، إلا أن الثغرات التقنية مكنت الفاسدين من التستر وراء أنظمة لا تخضع للمساءلة (الأصول الرقمية)، وساعد على ذلك غياب الحوكمة الفنية مما يؤدي إلى تعريض المال العام للانحراف مع صعوبة في الاكتشاف.

المطلب الثاني: أشكال الفساد الرقمي في العصر الحديث

أولًا: التلاعب والتزوير بالسجلات الإلكترونية وهذا يتم عن طريق حذف أو تغيير قيود محاسبية رقمية لإخفاء بعض التحولات التي قد تتم (rahim،2025).

ثانيًا: تعرض المؤسسات المالية لهجمات سيبرانية بقصد الاحتيال، فيتخلل ذلك اختراق للحسابات وقواعد البيانات الخاصة بالمؤسسة والرشوة المدفوعة عبر الرقمنة (Forghani, 2019).

ويمكننا أن نشكل مخططًا لأثر الفساد الرقمي على المال العام يظهر على النحو الآتي:

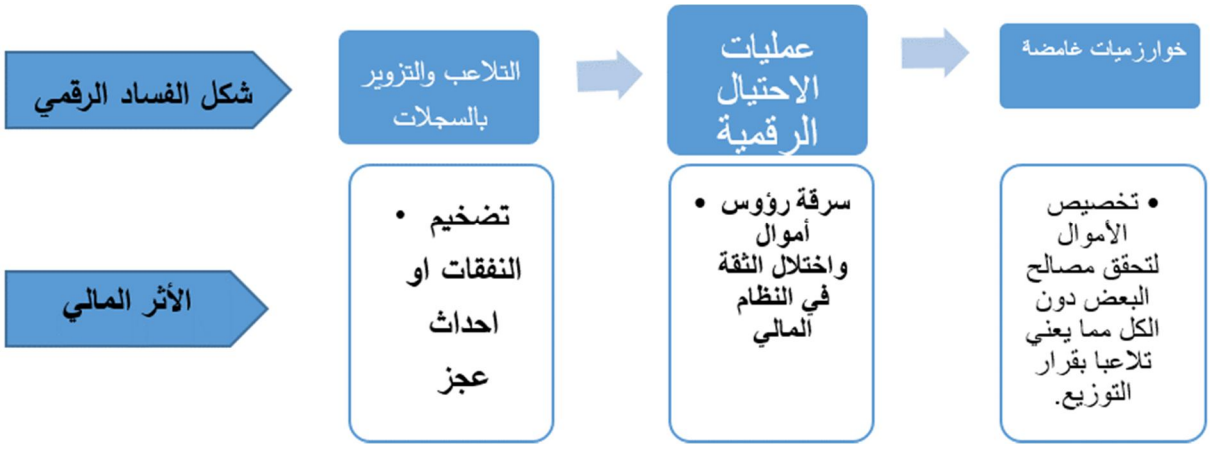

الشكل (1): أثر الفساد الرقمي على المال العام.

ومن هنا يتبين لنا أن الفساد الرقمي يشكّل تحديًا حقيقيًا وخطيرًا أمام تحقق مقصد حفظ المال في مؤسسة الزكاة، ويتطلب الأمر تطبيق أعلى وأكفأ معايير الحماية التقنية والمحاسبية والقانونية.

المطلب الثالث: نماذج لآثار الفساد الرقمي في أموال الزكاة في مؤسسات معاصرة

النموذج الأول: هيئة الزكاة في نيجيريا – Zakat and Sadaqat Foundation

تم الكشف عن اختراق في صلب قاعدة البيانات لمصارف الزكاة وتلاعب بقوائم المستفيدين، الأمر الذي أدى إلى تحويل الأموال لأشخاص خارج القاعدة وغير مستحقين، وهذا بسبب غياب الرقابة الرقمية وغياب التوثيق متعدد الطبقات والافتقار إلى الوعي التكنولوجي في الدولة (Abubakar, pp.34-49). وكان من آثار هذا الاختراق فقدان هيئة الزكاة نحو12% من مخصصات الزكاة لعام 2020م، وهذا بحسب تقرير بينته المراجعة المالية للهيئة لعام 2021م.

النموذج الثاني: صندوق الزكاة – ماليزيا (Lembaga Zakat Selangor – LZS)

تم رصد محاولات لاختراق النظام الإلكتروني الخاص بالمحاسبة الزكوية بواسطة برامج خبيثة، والغريب في الأمر أن هذا حدث بمساعدة أحد الموظفين بعد قرار فصله، ولكن لم يترتب على ذلك أي تسريب مباشر للأموال، ولكن تم العمل على تجميد التعاملات الزكوية فترة بسيطة وهذا ما أثر على توزيع المساعدات لـ 34000 ألف مستحق (Mohd Noor, 2021,211-227).

النموذج الثالث: مؤسسة - BAZANS إندونيسيا (الهيئة الوطنية للزكاة)

تم توثيق حالة من الاحتيال الرقمي داخل أنظمة التحويل الإلكتروني لأموال الزكاة في عدة فروع للهيئة، وحدث هذا بسبب تلاعب من الموظفين ببيانات المستحقين، وإنشاء هويات وهمية تم إدخالها وتوثيقها في النظام الإلكتروني، وحصل هذا في خلال الفترة ما بين 2021-2023 وفقدت مبالغ مالية تجاوزت 1.2 مليار روبية إندونيسية.

وبعد استعراض النماذج السابقة في ماليزيا واندونيسيا ونيجيريا، توطنت لدى الباحث قناعة تامة مفادها أن هناك علاقة عضوية تكاملية بين السلامة البنيوية للرقمنة لأي مؤسسة وبين تحقيق مقصد حفظ المال، فتسلل الفساد الرقمي عبر أذرعه المتعددة كالاختراقات السيبرانية أو الهجمات لا يعتبر تهديدًا فقط للأموال بل يفقد الزكاة الميزة الروحية والهوية الشرعية لدى الجمهور.

فإن مقصد حفظ المال في عصر الرقمنة وما يتخلله من فساد وثغرات لا يتحقق بالنيات الحسنة أو قانون عام كلاسيكي، بل يتطلب الأمر تطبيقًا حقيقيًا لأذرع الحوكمة من شفافية ووضوح ورقابة شرعية إلكترونية للمحافظة على استمرارية دورة المال الزكوي من المزكي إلى المستحق.

وفي ظل هذه التهديدات الرقمية، يصبح من الضروري دراسة دور الرقمنة نفسها كوسيلة لحفظ المال، وليس فقط كمصدر تهديد.

المبحث الثالث: العلاقة بين الرقمنة وتحقيق مطلب الأمان لأموال الزكاة

المطلب الأول: العلاقة بين التقنية ومطلب الأمان لأموال الزكاة

في حقيقة الأمر لا نجد نظامًا أولى المال أهمية وحصانة كالنظام الإسلامي، ومطلب الأمان المالي في إدارة أموال الزكاة قضية جوهرية فرضتها متغيرات رقمية معاصرة، فقد انسلخ الواقع من الاعتداءات المالية التقليدية إلى الفضاء الرقمي الذي يصعب اكتشافه أو حصره كالتزوير التقني أو الاحتيال السيبراني أو تنفيذ هجمات رقمية.

وفي هذا السياق تعد الرقمنة وسيلة مركزية لتعزيز مطلب الأمان المالي والذي قد يحدث من خلال:

1. عمليات توثيق رقمية لكل مدفوعات الزكاة.
2. تفعيل واستخدام قواعد بيانات رصينة تقوم بحصر المستحقين دون الإخلال بعناوين الشريعة.
3. شراء خدمات أو تفعيل أنظمة سيبرانية ذكية تقوم بمهام الرصد للسلوكات الاحتيالية أو المشكوك فيها.

وقد أظهرت الدراسات أن المؤسسات الزكوية التي طبقت التحول الرقمي شهدت تحسنًا ملحوظًا وعاليا على مستوى الأمان واليسر المالي وتضييق فجوة التسربات خارج المؤسسة، مقارنة مع المؤسسات الأخرى التي ما زالت تعمل بشكل كلاسيكي كهيئة الزكاة السعودية (Al-Ta'i،2025،ص110)؛ فحفظ المال الزكوي في العصر الذي نعيش فيه لا يتحقق إلا عبر توليفة سيبرانية تتماشى مع قيم النزاهة والشفافية لأن التقنية سلاح ذو حدين (alraawy،2024،72-55). وقد أكدت دراسات حديثة أن التحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي لم يعد خيارًا بل ضرورة استراتيجية، لما يحمله من تحديات تتعلق بالحكومة الشرعية وحماية المال (Laksono, 2025.pp.86-100).

ومما سبق، يرى الباحث أن ضريبة التحول الرقمي قد تكون باهظة إذا لم تستخدم بالشكل الصحيح، الذي يتماشى مع الخطوط الشرعية تحديدًا، ومبادئ الحوكمة الرقمية والشفافية المتخصصة، حتى لا تتحول التقنية إلى مدخل للفساد الرقمي، إذ تتبنى هجمات اختراق لأنظمة الدفع المطبقة، أو تلاعبًا وتزويرًا بالبيانات المالية، أو تغييرات جوهرية في قاعدة المستحقين فضلًا عن انتشار واستخدام المحافظ المالية الوهمية.

وعليه، يظن الباحث استحالة تطبيق الرقمنة بما يحقق مطلب الأمان لأموال الزكاة إلا إذا اقترنت بأنظمة تأمين رقمية مصنفة ضمن معايير دولية، وتحت إشراف لجنة شرعية تقنية، أشار الباحث سابقا إلى ضرورة إقرارها ضمن الهيكل التنظيمي للمؤسسة الزكوية، فالمسؤولية أصبحت مشتركة في الوقت الراهن. وقد أكدت دراسة معاصرة (Susanto, 2025,pp.5-7) أن تطبيق تقنيات البلوك شين في مؤسسات التمويل الاجتماعي الإسلامي يعزز الشفافية ويقلل من مخاطر الاختراقات الرقمية، وهو ما يتقاطع مع الحاجة لابتكار مؤشرات كمّيّة كالتي يقترحها هذا البحث.

وندعم وجهة نظرنا، بعرض أنموذج متميز كالهيئة العامة للزكاة والضريبة والجمارك والتي كانت تسمى في السابق الهيئة العامة للزكاة والدخل، فقد طبقت نظام تحصيل الزكاة بشكل إلكتروني كامل من خلال بناء منصة رقمية واحدة سميت (زكاتي) والمهم في هذا أنها لم تكتف ببناء منصة فحسب، بل تم تدعيمها بأنظمة أمن سيبرانية شكلت تكاملًا مع الجهات الرقابية في الهيئة (Al-Ghamdi, pp.44-63). فكان من نتاجات هذا التحول الرقمي انعدام الفساد التقني بأن سجلت نسب الأخطاء والتسرب المالي صفرا، ورفعت فاعلية الجباية.

المطلب الثاني: الموقف الشرعي من الرقمنة لحماية أموال الزكاة.

في ظل الواقع الرقمي الذي نشهد والذي بات يتخذ منهجًا تحوليًا كليًا في العالم أجمع، بات لازمًا على مؤسسات الزكاة المواكبة بتسخير التقنية لخدمة أموال الزكاة وهو تحدٍ مركزي يتحتم عليها تحقيقه لخدمة مقصد حفظ المال، فقد غيرت الرقمنة أشكال التفاعل المالي وأنماطه، واستحدثت ما هو جديد في إدارة الموارد المالية، ولكنها في الوقت ذاته لا تخلو من الفجوات التقنية كالتلاعب والتزييف للبيانات، والتحكم الوهمي في تدفق الأموال العامة. كما خلص الخوالدة (alkhawalida،2021،33) إلى أن تحقيق الحوكمة في المؤسسات الإسلامية يتطلب توازنًا بين الضوابط الشرعية والتحديات التقنية الحديثة، وهو ما يدعم الدعوة إلى تبني مؤشرات كمّيّة رقمية لقياس كفاءة الأمان الشرعي.

وهذا يضع الهيئات الشرعية موضع مسؤولية في بيان الموقف الشرعي من استخدام التقنية في هذا السياق الحساس، خاصة حين يتعلق الأمر بأموال الزكاة التي لها خصوصية شرعية وتنظيمية تفوق الأموال العامة الأخرى، باعتبارها حقًا إلهيًا مقدرًا وموردًا تكافليًا شرعيًا لا يُقبل فيه العبث أو الخلل.

الفرع الأول: الموقف الشرعي من التقنية

انقسم الفقهاء والباحثون المعاصرون إلى مدرستين أو رؤيتين أساسيتين:

1- رؤية تأصيلية مقاصدية

ويرى أصحاب هذه الرؤية أن استخدام وتسخير التقنية لخدمة أموال الزكاة ليس جائزا فقط، وإنما واجب عند توفر القدرة على ذلك استنادًا على ما يلي:

- القاعدة الفقهية " مالا يتم الواجب إلا به فهو واجب" (Al-Ghzzi،1996،42).
- حديث الرسول- صلى الله عليه وسلم-: " كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته" (Al-Nawawi،1996، 207).
- ما ذهب إليه مجمع الفقه الإسلامي في دورته الثالثة والعشرين من أن الرقابة التقنية وتسخير الوسائل الرقمية الحديثة واستخدام الذكاء الاصطناعي باتت من الأمور المهمة والضرورية لحفظ الأموال الشرعية وتحصينها من الضياع ما دامت لا تتعارض مع النصوص العريضة القطعية ولا تؤدي إلى ظلم أو غبن أو ضرر ما.

2- موقف احترازي مشروط

ويرى أصحاب هذا الموقف (Rosele, 2025) أنه لا يجوز استخدام التقنية أو اللجوء إليها وإلى وسائلها إلا بضوابط شرعية دقيقة جدًا، من أهمها:

- التوثيق لكل عملية رقمية من خلال عقود تتميز بالوضوح الكامل الوافي.
- أن تخضع العقود إلى التدقيق الشرعي والمحاسبي الوافي.
- أن تتحرى المؤسسات الزكوية التعامل مع الوسائل الربوية كالأصول الرقمية المشبوهة أو عملات غير معلومة المصدر.

ومما سبق، يميل الباحث الى رأي أصحاب الرؤية الأولى (المقاصدية) خصوصًا في ظل الواقع الذي نعيش والتحول الهائل في جميع ميادين الحياة، واستنادًا إلى القاعدة الفقهية القائمة على أن الأصل في المعاملات الحل والإباحة إلا ما ورد دليل على تحريمه. ومسألة تسخير التقنية لخدمة مال الزكاة أمر لا يتعارض مع أي نص أو قاعدة شرعية، خصوصًا أن التحول الرقمي داخل المؤسسة لا يكون إلا باتخاذ إجراءات التحوط الكامل من الفجوات والثغرات كالتشفير والنسخ الاحتياطي الثانوي؛ لأن غيابها يفتح باب الفساد الرقمي.

ويرى الباحث ضرورة تكوين لجان شرعية رقمية (وحدة تقنية بصبغة شرعية)، تتخذ تصنيفًا ضمن الهيكل التنظيمي لمؤسسات الزكاة، وأن يكون من أبرز مهامها الإشراف والمتابعة والرقابة على الأنظمة الإلكترونية وتدعيم شرعي لأي قرار مالي، الأمر الذي ينعكس إيجابًا على كفاءة وموثوقية مؤسسة الزكاة والتعامل معها من الجمهور.

فالرقمنة تُسهّل وصول الناس إلى حقوقهم، وتقلل من التدخلات البشرية التي قد تتسبب في فساد أو تلاعب، وتتيح التوثيق الدقيق الذي يُعد من صميم العدل، ومتوافقا مع ما قرره علماء المقاصد من أن الشريعة جاءت لتحقيق المصالح ودرء المفاسد، وتحقيق العدل، وصيانة الحقوق، وعند التمعن في التحول الرقمي نجده معينا على تحقيق عدد من المقاصد الكبرى للشريعة، وضبط المعاملات، والحفاظ على الأموال، وتوسيع دائرة العدالة الاجتماعية.

وبذلك فإن الرقمنة في ضوء المستجدات الواقعية والإطار الشرعي باتت ضرورة فقهيه وتنموية تسهم بحفظ أموال الزكاة، وبذلك تكون قد خرجت من كونها ترفًا إداريا داخل المؤسسات العامة.

المبحث الرابع: مقترحات كمّيّة داعمة لتفعيل حوكمة الزكاة الرقمية.

وبعد الإطار النظري والمعرفي، تأتي الحاجة إلى نماذج كمّيّة معيارية تقيس كفاءة الأمان الرقمي للمؤسسات الزكوية.

المطلب الأول: أثر الذكاء الاصطناعي في تعزيز الرقابة الشرعية الرقمية في مؤسسات الزكاة

في ضوء التوسع الرقمي في إدارة أموال الزكاة، يبرز الذكاء الاصطناعي (AI) كأداة حيوية لتعزيز فاعلية الرقابة الشرعية، خصوصًا في المؤسسات الزكوية التي تعتمد نظمًا إلكترونية متقدمة، حيث تكمن أهمية الذكاء الاصطناعي في قدرته على فحص المعاملات الزكوية وتحليلها لحظيًا وفق قواعد شرعية مبرمجة مسبقًا، مما يقلل الاعتماد على التدقيق البشري فقط، ويزيد من كفاءة اكتشاف الانحرافات الشرعية أو التقنية.

ومن أبرز التطبيقات الممكنة، استخدام خوارزميات الذكاء الاصطناعي في تحليل قواعد بيانات المستحقين لرصد أي بيانات مشبوهة أو ازدواجية، أو مراجعة العقود الإلكترونية المرتبطة بالجباية والتوزيع لاكتشاف شبهات الغرر أو الربا كمحاذير شرعية، كما يمكن توظيف تقنيات المراجعة الذكية (Smart Auditing) ضماناً الالتزام المستمر بضوابط الهيئة الشرعية.

وقد أشار (Rosle et al. ,2025) إلى أن تطوير نماذج رقمية زكوية متوافقة مع الشريعة يتطلب دمج الذكاء الاصطناعي لضمان دقة الامتثال الشرعي في كل مراحل العمليات الزكوية، وخصوصًا في البيئات الرقمية المعقّدة.

كما أوضحت دراسة (Susanto ,2025) أن استخدام الذكاء الاصطناعي في تمويل العمل الاجتماعي الإسلامي – بما في ذلك الزكاة – يمكن أن يعزز الحوكمة، ويقلل الأخطاء البشرية، ويزيد من ثقة الجمهور بمؤسسات الزكاة، خصوصًا عند ربطه بمقاصد الشريعة وعلى رأسها حفظ المال وتحقيق العدالة التوزيعية.

المطلب الثاني: استبانة ميدانية مقترحة لتقييم كفاءة المؤسسات الزكوية للتحول الرقمي وجاهزيتها.

ورغم الطابع النظري للدراسة، فإن تسارع التحولات الرقمية يفرض الحاجة الى أدوات كمّيّة معيارية تدعم المؤسسات الزكوية في تقييم جاهزيتها الشرعية والتقنية للتحول الرقمي الآمن.

ولتقوية البعد التطبيقي، يقترح الباحث مستقبلا إجراء استبانة ميدانية تشمل موظفي صندوق الزكاة الأردني، ولجان الزكاة المحلية المُشَكَّلة، لرصد مدى التفاعل مع الرقمنة الشرعية وإدراكها المخاطر التقنية والشرعية معًا.

واعتمدت الدراسة على نموذج استبانة ميدانية افتراضية موجهة لموظفي صندوق الزكاة الأردني ولجان الزكاة المحلية، بواقع عينة تقديرية قوامها 50 مفردة، موزعة على مستويات وظيفية مختلفة. وقد تم تصميم الاستبانة باستخدام "مقياس ليكرت" الخماسي لتقييم المؤشرات التالية:(جاهزية البنية الرقمية – الالتزام بالضوابط الشرعية – وجود لجان رقابة شرعية رقمية – ثقة المستفيدين – مستوى التهديدات السيبرانية)، وقد تم تحليل البيانات باستخدام أدوات إحصائية وصفية مثل المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لتحديد نقاط الضعف والقوة، وتم الاعتماد في قياس مؤشر الأمان الزكوي الرقمي على بيانات رسمية منشورة صادرة عن وزارة الأوقاف الأردنية ووكالة الأنباء الرسمية، واستندت الدراسة إلى بيانات علنية ومصرّح بها فقط دون جمع مباشر من أفراد، وتم الالتزام بمبادئ الحيادية والسرية الأكاديمية، فضلًا عن الضوابط الأخلاقية، وعدم تضمين أي بيانات حساسة تتطلب موافقات تنظيمية خاصة.

عناصر الاستبانة المقترحة:

المحور الأول: جاهزية البنية التحتية للتحول الرقمي (أنظمة الكترونية – قواعد بيانات – أنظمة حماية وتحوط)

المحور الثاني: درجة الالتزام بالضوابط الشرعية في تحويل الأموال الزكوية إلكترونيًا.

المحور الثالث: وجود لجان شرعية رقمية تعني بالمراقبة الفنية والشرعية في آن واحد.

المحور الرابع: مستويات الثقة لدى الجمهور والمستفيدين بعد التحول الرقمي الكامل للزكاة.

المحور الخامس: المخاطر التقنية (اختراق – تزوير-سرقة بيانات) داخل المؤسسة المحولة رقميًا.

وحقيقة، أكدت دراسات حديثة (Al-Ghamdi, 2023,pp.53-55) أن قيام الجهات الشرعية والتنفيذية وتشاركيتها التامة معًا في تقييم فعالية التحول الرقمي من أهم مؤشرات النجاح لأي مؤسسة زكوية تطبق النمذجة الرقمية.

المطلب الثالث: دراسات حالة مقارنة لتجارب الرقمنة الزكوية في مؤسسات مختارة.

تمثل التجارب الدولية أرضية صلبة لفهم وتفسير أثر التحول الرقمي على أموال الزكاة وضمان تحقق السلامة، ويمكن لنا الاعتماد على جدول مقارن يبين الفروق بين الدول من حيث الجاهزية التحتية والأنظمة المتوفرة للحماية والتحول ونسب الاختراق وثقه الجمهور والمستفيدين:

الجدول (1): نموذج تطبيقي مقارن لمؤشر الأمان الزكوي الرقمي باستخدام بيانات منشورة من دراسات سابقة

الدولة	المنصة الرقمية	تشفير البيانات	اختراقات مسجلة	مستوى الثقة العام	الدلالة الشرعية
السعودية	زكاتي	موجود	لا توجد	مرتفع جدًا	تحقق مقصد حفظ المال بدرجه عالية
ماليزيا	LZS (Selangor Zakat)	جزئي	ضعيف التأثير	مرتفع	مقبول ولكن بحاجة إلى تعزيز
نيجيريا	Zakat & Sadaqat Foundation	غير موجود	12% من الأموال تعرضت للاختراق	منخفض	تهديد مباشر للمقصد
إندونيسيا	BAZNAS	غير فعّال	تلاعب داخلي	متوسط	تهديد غير مباشر بحاجة إلى تعزيز

- Abubaker, M. A. (2021); Abdulkadir, M. (2022).

توضح هذه النماذج مدى تأثير بنية النظام الرقمي والأمن السيبرانية على سلامة إدارة الأموال الزكوية (Abubaker, 2021, Abdulkadir, 2022).

المطلب الثالث: نموذج رياضي مقترح لحساب مستوى الأمان الرقمي الشرعي (السلامة الشرعية والأمن السيبراني).

وفي سياق بناء أدوات كمّيّة لقياس مدى جودة التحول الرقمي الزكوي، يمكن تقديم مقترح رياضي مبسط لاستخدامه داخل مؤسسات زكوية ترغب في التحول الكامل للرقمنة، وكمؤشر داخلي للحوكمة التقنية والشرعية.

تم بناء هذا النموذج بالاستفادة من عدد من الأدبيات والمراجع المعتمدة، مثل معيار ISO/27001 للأمن السيبراني، ونموذج NIST Framework الأمريكي، بالإضافة إلى أدبيات الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، وخاصة ما ورد في أعمال الراوي (2024) وابن بيّه (2021).

مؤشر الأمان الزكوي = (ن الحماية + ن التدقيق) / ن العمليات

إذ إن:

- **ن الحماية:** عدد وسائل وأنظمة الحماية الرقمية (التشفير – تحقق الهوية – الرصد الالكتروني).
- **ن التدقيق**: عدد مرات التدقيق والمراجعة الشرعية والتقنية لكل دورة/ سنة مالية.
- **ن العمليات:** عدد العمليات الزكوية من تحصيل وصرف وتحويل - منفذة إلكترونيا.

فكلما زادت قيمة المؤشر زادت الثقة الرقمية، ويمكن استخدامه في الأجل الطويل كمعيار بين الفروع ضمن المؤسسة الواحدة. وقد أوضح (Susanto, Choris & Asyabani ,2024) في مراجعتهم الببليومترية، أن دمج تقنيات البلوكين في إدارة الزكاة يمثل اتجاهًا متناميًا يعزز الحوكمة الرقمية ويزيد ثقة المستفيدين، وهو ما يدعم صلاحية مؤشر الأمان الرقمي المقترح.

وقد أشار (Rosle et al., 2025) إلى أهمية وضرورة تطوير مؤشرات كمّيّة تجمع بين الشرعية والتقنية كضمان لحماية أموال الزكاة من الاختراقات السيبرانية.

المطلب الرابع: نموذج حسابي تطبيقي لمؤشر الأمان الزكوي الرقمي بلغة python

الفرع الأول: التعريف بالمؤشر

أولًا: يُقترح في هذا المطلب نموذج رياضي تطبيقي لقياس كفاءة الأمان الرقمي الشرعي للمؤسسات الزكوية، أُطلق عليه اسم **"مؤشر الأمان الزكوي الرقمي"**، وهو مؤشر مركب يعتمد على عناصر رئيسة تشمل عدد وسائل الحماية، وعدد التدقيقات الشرعية والتقنية، مقارنة بعدد العمليات الإلكترونية التي تُنفذ داخل المؤسسة.

ثانيًا: يُحسب المؤشر وفق المعادلة الآتية:

مؤشر الأمان الزكوي = (ن الحماية + ن التدقيق) / ن العمليات

فكلما زادت قيمة المؤشر زادت الثقة الرقمية، ويمكن استخدامه في الأجل الطويل كمعيار بين الفروع ضمن المؤسسة الواحدة.

ثالثا: لتسهيل عملية تقييم المؤشر، يمكن تصنيفه إلى ثلاث درجات على النحو التالي:

الجدول رقم(2): تقييم المؤشر

قيمة المؤشر	التقييم
(0.3 >)	أمن منخفض / تهديد لمقصد حفظ المال
(0.3 – 0.6)	أمن متوسط / تحقق جزئي لمقصد حفظ المال
(0.6 <)	أمن مرتفع / تحقق المقصد بدرجه عالية

رابعا: مثال تطبيقي لمؤسسة زكوية ما.

في مؤسسة زكوية عدد وسائل الحماية 5، وعدد التدقيقات السنوية 3، وعدد العمليات 20.

المؤشر $= (5 + 3) \div 20 = 0.4 \rightarrow$ أمن متوسط

خامسا: تم تنفيذ النموذج باستخدام لغة Python كلغة برمجية مفتوحة المصدر، ويُعرض كود النموذج مفصلاً في الملحق(أ) من هذا البحث[1]، ويشمل شرح المتغيرات والمعادلات المستخدمة، ويمكن تطويره ليُستخدم ضمن لوحة بيانات Dashboard لمؤسسات الزكاة في تقييم كفاءة الرقمنة وأمنها الشرعي.

ويُعتبر إدخال لغة Python خطوة متقدمة لربط البحث الشرعي بالتحليل الرقمي، بما يعزز قابلية القياس الموضوعي وتكامل البحث مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي المستقبلية.

سادسا: نموذج تطبيقي مقارن لحساب مؤشر الأمان الزكوي الرقمي – باستخدام بيانات افتراضية

ولتحقيق رؤية تطبيقية أكثر لمؤشر الأمان الزكوي الرقمي، تم إجراء مقارنة بين عدد من المؤسسات الزكوية كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول (3): نموذج تطبيقي مقارن لحساب مؤشر الأمان الزكوي الرقمي – باستخدام بيانات افتراضية

إسم المؤسسة	وسائل الحماية	عدد التدقيقات	عدد العمليات الإلكترونية	مؤشر الأمان الزكوي	التقييم
صندوق الزكاة الأردني	6	2	30	0.27	أمن منخفض
هيئة الزكاة – السعودية	8	5	18	0.72	أمن مرتفع
مؤسسة الزكاة – نيجيريا	3	1	20	0.2	أمن منخفض
مؤسسة الزكاة – ماليزيا	6	4	25	0.4	أمن متوسط
مؤسسة الزكاة – إندونيسيا	4	2	12	0.5	أمن متوسط

- الجدول من إعداد الباحث - تطبيق عملي على مؤشر الأمان الزكوي الرقمي.

يمثل هذا الجدول محاكاة رقمية توضيحية لتطبيق مؤشر الأمان الزكوي الرقمي، حيث تُستخدم بيانات افتراضية بهدف قياس الأداء الرقمي لمؤسسات زكوية رقمية.

يمثل الشكل (3) رسما بيانيا أفقيا يوضح قيمة مؤشر الأمان الزكوي الرقمي لكل مؤسسة من المؤسسات الخمس المدرجة في الجدول (3) مع تلوين الأعمدة حسب مستوى الأمان.

1. انظر الملحق (أ) من هذا البحث في قائمة الملحقات نهاية البحث.

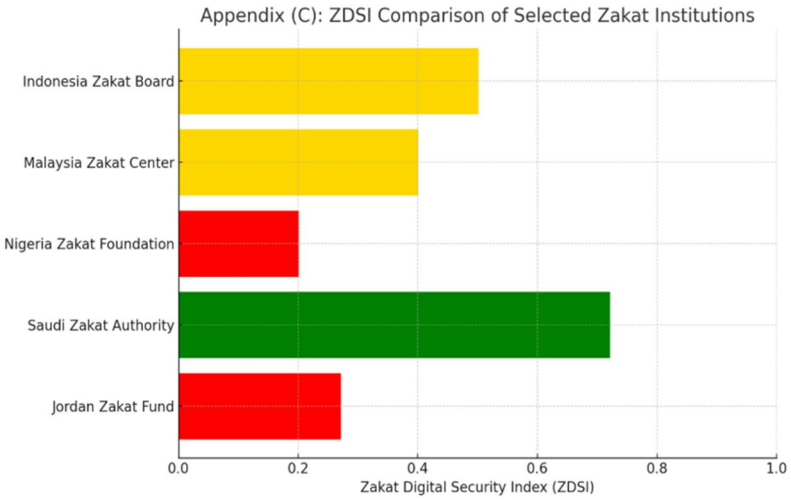

الشكل (2): مخطط بياني لمؤشر الأمان الزكوي الرقمي.
دلالات الألوان: أحمر (أمن منخفض) – أصفر (أمن متوسط) – أخضر (أمن مرتفع)

الجدول (4): بيانات من مصادر إعلامية وتصريحات مدير عام صندوق الزكاة لعام(2023)

البند	القيمة
مجموع المساعدات النقدية الموزعة	40 مليون دينار
عدد الأسر المستفيدة	أسرة 120,000
عدد الحوالات الإلكترونية عبر نظام إي فواتيركم	أكثر من 100,000 عملية
نسبة التحول الإلكتروني الكلي في المعاملات	أكثر من 90%
وسائل الحماية الرقمية	تشمل التشفير الثنائي، الحماية من الاختراق، اعتماد OTP
عدد عمليات التدقيق	تدقيق مالي شهري + تدقيق شرعي موسمي

- وكالة الأنباء الأردنية "بترا"، وموقع وزارة الأوقاف الرسمي، لقاء مع مدير الصندوق عام 2023

عمد الباحث إلى تحليل وتحويل المعلومات التي وردت في تصريحات رسمية عن صندوق الزكاة الأردني إلى مؤشرات كمّيّة قابلة للقياس للربط مع مؤشر الأمان الزكوي الرقمي المقترح، للخروج بقيمة واقعية من مؤسسة حقيقية.

الجدول (5): مؤشرات حقيقية بناءً على البيانات أعلاه

المؤشر	القيمة التقديرية الواقعية
عدد العمليات الإلكترونية	100,000+
عدد أنظمة الحماية الرقمية	4 تشفير، OTP، مراقبة، نسخ احتياطي
عدد مراجعات التدقيق السنوية	12مالي + 2 شرعي = 14
مستوى الشفافية المنشور	تقارير دورية + قاعدة بيانات
حواجز تقنية	2 توثيق مزدوج + رقابة داخلية

- الجدول من إعداد الباحث.
- لحساب المؤشر المقترح: المؤشر = 100 ÷(4+14+2=2) = 22÷100=0.22
- التقييم: منخفض – رغم العدد الكبير للعميات إلا أن عدد عناصر الحماية قليل نسبيًا لكل 100 عملية.

وبالنظر إلى البيانات المنشورة من الصندوق الأردني، فإنّ عدد العمليات الإلكترونية تجاوز 100.000 عملية سنويًا، وهو رقم متقدّم. إلا أن عدد أنظمة الحماية المعروفة لا يتجاوز 4 بحسب التصريحات الرسمية. ومع إجراء 14 مراجعة سنويًا، تظل النسبة الكلية لمستوى الأمان التقني منخفضة نسبيًا إذا ما قورنت بعدد العمليات، حيث بلغ مؤشر الأمان

الزكوي الرقمي المحسوب نحو 0.22 ما يضعه في فئة الأمان المنخفض ويُبرز حاجة ماسة لرفع جودة الحماية السيبرانية وربطها بالحكومة الشرعية بشكل مباشر.

الفرع الثاني: توافق مؤشر الأمان الزكوي مع المعايير الدولية للحوكمة الرقمية

رغم خصوصية المؤشر المقترح في هذه الدراسة باعتباره مؤشرًا مركبًا يستند إلى أبعاد شرعية وتقنية في آن واحد، إلا أنه يتقاطع من حيث المفهوم مع عدد من المعايير الدولية المعتمدة في مجال الحوكمة الرقمية والأمن السيبراني. ومن أبرزها:

1. ISO/IEC 27001: الذي يُعد من أهم المعايير العالمية لإدارة أمن المعلومات، ويؤكد على ضرورة وجود سياسات واضحة للحماية، وآليات لرصد المخاطر، وإجراءات مراجعة دورية؛ وهي كلها متضمنة بشكل غير مباشر في عناصر المؤشر المقترح (International Organization for Standardization, 2013).
2. NIST Cybersecurity Framework: وهو إطار أمني من الولايات المتحدة يُركّز على خمس وظائف أساسية: التعرّف، والحماية، والاكتشاف، والاستجابة، والتعافي. ويلاحظ أن بعض عناصر المؤشر مثل "عدد أدوات الحماية" و"عدد المراجعات الشرعية والتقنية" تنسجم مع هذه الوظائف (National Institute of Standards and Technology, 2018).
3. معيار أيوفي لحوكمة المؤسسات المالية الإسلامية (Governance Standard 10): والذي يدعو إلى تكامل الرقابة الشرعية مع نظم المراجعة الرقمية والتقنية، وهو ما يتجلى في اعتماد المؤشر المقترح على عدد المراجعات الشرعية كجزء من تقييم الأمان المؤسسي (Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions [AAOIFI], 2010).

وعليه، يرى الباحث أن مؤشر الأمان الزكوي الرقمي المقترح لا يُعد بديلًا عن هذه المعايير، بل يُمثل إطارًا مُكمّلاً يأخذ في الاعتبار البعد الشرعي الذي قد لا تُغطيه المعايير التقنية الصِرفة، وبالتالي فإن دمجه ضمن سياسات الحوكمة في المؤسسات الزكوية الرقمية يعزز من قدرتها على الاستجابة للتحديات المعاصرة، ويؤسس لمفهوم الحوكمة الشرعية الرقمية.

الفرع الثالث: قابلية المؤشر للتطبيق العملي في السياق الواقعي

إن قابلية النموذج الكمّيّ المقترح (مؤشر الأمان الزكوي الرقمي) للتطبيق العملي تم التأكد منها من خلال اختبار المؤشر على بيانات واقعية لصندوق الزكاة الأردنيّ، إذ تم تحليل مكونات الأمان الرقمي بناءً على معلومات منشورة رسميا تتعلق بعدد العمليات الإلكترونية، ونظم الحماية، وآليات التدقيق، والشفافية المؤسسية. وقد تم كذلك استخدام نفس المؤشر لقياس الأمان الرقمي في مؤسسات زكوية أخرى إقليمية ودولية، سواء كانت واقعية (مثل هيئة الزكاة السعودية) أو حالات افتراضية تحليلية (مثل مؤسسة زكوية ماليزية وأخرى نيجيرية)، مما أتاح المقارنة الكمّيّة بين بيئات مختلفة.

وقد أظهر المؤشر كفاءته في تحديد مواطن الضعف والقوة في كل مؤسسة، إذ سجل صندوق الزكاة الأردني مؤشرًا بلغ (0.22)، بينما سجلت مؤسسات أخرى مؤشرات تراوحت بين (0.30) إلى (1.05). وعليه، يمكن اعتماد هذا المؤشر كأداة رقابية وتقييمية يمكن استخدامها مستقبلاً ضمن أدوات الحوكمة الرقمية الشرعية، سواء على مستوى المؤسسات الوطنية أو الدولية، بما يخدم مقاصد الشريعة، وخاصة مقصد حفظ المال.

النتائج:

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

1. تُعدّ الرقمنة وسيلة معتبرة شرعا في إدارة أموال الزكاة وحمايتها من مخاطر الفساد التقني ما دامت ملتزمة بالضوابط الشرعية والتنظيمية، لا بل إنها أفضل من يحقق مقصد حفظ المال في الوقت المعاصر لما تتيحه من شفافية ووضوح.

2. إن الفساد الرقمي – رغم اندراجه في صور معروفة من التعدي كالغش والسرقة – إلا أن طبيعته التقنية تتطلب توصيفًا فقهيًا دقيقًا يوضح كيفية إنزاله على التطبيقات الرقمية الحديثة، مع الالتزام بالأصول العامة للفقه الجنائي في الشريعة.
3. إن الاستخدام غير المقنّن والقانوني لأموال الزكاة، يعد مدعاة لضياع الحقوق الشرعية وتشويه نظام الزكاة وغرس مفاهيم التشكيك بالأمانة والضبط، وهذا ما أكده الواقع التجريبي في الوقت المعاصر.

وتنسجم هذه النتائج مع ما تم عرضه وتحليله في الفصول السابقة، حيث:

النتيجة الأولى تتأسس على المفهوم المقاصدي لحفظ المال، كما بُيّن في المبحث الأول، والنتيجة الثانية ترتبط بتحليل مخاطر الفساد الرقمي التي تناولناها تفصيليا في المبحث الثاني، أما النتيجة الثالثة، فهي التطبيق المباشر للجانب الرياضي التحليلي الذي تمت نمذجته عبر لغة Python في المبحث الأخير. وعليه، فإن النتائج ليست منفصلة عن التحليل، بل هي ثمرة منطقية له، بما يعزز ترابط البناء المنهجي للدراسة.

التوصيات

الخطة التنفيذية العملية للنموذج البرمجي:

لضمان قابلية النموذج البرمجي المقترح للتنفيذ في المؤسسات الزكوية، تُوصي الدراسة بالخطوات التالية:

1. تشكيل وحدة رقمنة شرعية – تقنية داخل المؤسسة.
2. تكييف كود Python المستخدم ليعمل ضمن نظام إداري حقيقي (Dashboard).
3. التعاون مع فرق البرمجة لتطوير واجهة سهلة الاستخدام.
4. توثيق قواعد البيانات المعتمدة وربطها بمصادر داخلية (مثل تقارير الأداء).
5. تدريب لجان الرقابة الشرعية على استخدام المؤشر كأداة مساندة في التقييم.

بذلك يتحول النموذج من صيغة نظرية إلى نظام تشغيلي واقعي قابل للتطبيق داخل المؤسسات.

1. ضرورة رسم سياسات ووضع أطر شرعية وتنظيمية واضحة لتبنِّي الرقمنة في مؤسسات الزكاة، ويجب أن تتضمن سياسات لأمن المعلومات، وضوابط شرعية لتبادل البيانات، وآليات للمراقبة الدقيقة تضمن تحقيق مقصد حفظ المال.
2. تبنّي مبدأ الرقمنة الآمنة في مجال الزكاة من خلال تطبيق الأنظمة التقنية الحديثة (مثل التشفير والعقود الذكية والتوثيق الإلكتروني)، وتعيين من هو أعلم تقنيًا وإلزام المؤسسات الشرعية بمواكبتها تحديثًا وتطويرًا وبشكل دوري.
3. يوصي الباحث بضرورة أن يضاف إلى الكادر في هيئات الرقابة الشرعية في جميع المؤسسات المالية الإسلامية التي تعنى بالزكاة جمعًا أو في أحد جوانبها، وأن يكون كادر آخر أو قسم مختص برقمنتها تقنيًا ومشرفًا عليها.

Zakat Funds in the Digital Age Between the Maqāṣid of Wealth Preservation and the Risks of Digital Corruption: A Sharīʿah-Based Analytical Study with an Applied Model for a Digital Security Index

Obada Mohammad Ali Al-Zoubi, PhD Researcher, Islamic Economics, Yarmouk University.

Abstract

akat funds through a Shariah-compliant and technical lens, with a focus on the preservation of wealth as one of the core objectives of Islamic law. The research explores various forms of digital corruption and their impact on the integrity of financial operations in zakat institutions, such as data manipulation and identity forgery. The theoretical framework is supported by a quantitative component involving a comparative analysis of digital trust and cybersecurity indicators across selected international models, revealing disparities in digital governance efficiency. The findings indicate that digitalization is a valid and effective means of preserving zakat funds, provided that stringent Shariah and security controls are in place. The study recommends the adoption of comprehensive digital policies, the development of performance indicators, and the establishment of technical oversight units within Shariah supervisory boards to ensure protection and sustainability.

Keywords: Zakat, Digital corruption, Digitalization, Cybersecurity, Wealth preservation.

المصادر والمراجع

المراجع باللغة العربية

القرآن الكريم

أبو زيد، أحمد. (2022). الزكاة والتنمية الاقتصادية في ضوء مقاصد الشريعة. **المجلة الأردنية للدراسات الإسلامية – جامعة آل البيت**، 18(2)، 55–78.

ابن عاشور، محمد الطاهر. (2004). **مقاصد الشريعة الإسلامية**. تحقيق: محمد بن الخوجة. وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية – قطر،245

البنك الإسلامي للتنمية. (2015). **الرقمنه في إدارة أموال الزكاة (التقرير السنوي)**.

البيحاني، منذر. (2009). **مبادئ وقواعد لتحديد الهيكل التنظيمي لمؤسسات الزكاة الطوعية**. موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، 13–15. https://iefpedia.com/arab

البخاري، محمد بن إسماعيل. (1893). **صحيح البخاري**. المطبعة الأميرية الكبرى، ج7، حديث رقم 5200.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (2001). **صحيح البخاري**. مصر: المطبعة الكبرى – بولاق. كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده.

بن بيه، عبد الله. (د.ت). **مقاصد الشريعة في المعاملات المالية**. عضو المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث.

الجميلي، سعدي. (2017). **الوقف الإسلامي وأثره في التنمية العلمية**. بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الدولي الرابع، جامعة آل البيت – الأردن.

الحسناوي، بلال، وآخرون. (2021). الإدارة المصرفية للصكوك الإسلامية في البنك الإسلامي للتنمية. **مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال**، 2(4)، 285–317.

الخوالدة، محمد. (2021). حوكمة المؤسسات الإسلامية بين الضوابط الشرعية والتحديات المعاصرة. **المجلة الأردنية للدراسات الإسلامية – جامعة آل البيت**، 17(1)، 33–59.

الراوي، سامي عبد اللطيف. (2024). التحول الرقمي في الزكاة ومقاصد الشريعة: حفظ المال أنموذجًا. **مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية**، 15(2)، 55–72.

الرحيم، رشيد. (2025). دور الرقمنه المالية في مواجهة الفساد المالي والإداري: بحث استطلاعي- تحليلي في دائرة الضرائب. جامعة الكوفة، **مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية**، 7(6)

الريسوني، أحمد. (1992). **نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي**. ط2. الدار العالمية للكتاب الإسلامي.

الزركشي، بدر الدين. (د.ت). **البحر المحيط**. دار الكتب العلمية.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى. (1997). **الموافقات**. السعودية: دار ابن عفان، ج2.

الطائي، رعد عبيد. (2025). الأمن السيبرانيه في المؤسسات الزكوية الرقمية: دراسة مقارنة. **مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية**، 29(4)، 101–120.

العرابي، مصطفى، وآخرون. (2017). دور الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد – ماليزيا أنموذجًا. **مجلة البشائر الاقتصادية**، 1(3)، 1–19.

الغزي، محمد صدقي. (1996). **الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية**. بيروت: مؤسسة الرسالة العالمية.

القحطاني، عبد الله، وآخرون. (2025). مبادئ أساسية ضد عمليات الفساد وهدر المال العام: "الحوكمة" وحماية النزاهة في المالية العامة. **مجلة التنمية الإدارية**، 220. https://tanmia-idaria.ipa.edu.sa/Pages

القرطبي، محمد بن أحمد. (1964). **الجامع لأحكام القرآن**. تحقيق: أحمد الردوني، إبراهيم طفيش. القاهرة: دار الكتب المصرية.

مجمع الفقه الإسلامي الدولي. (2009). **دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال البنوك الإسلامية** (قرار رقم 19/3/177). الإمارات.

مجمع الفقه الإسلامي الدولي. (2024). **مشروع العقود الذكية والعملات الرقمية** (قرار رقم 1/24/230) – الدورة الرابعة والعشرون، دبي.

مسلم، مسلم بن الحجاج. (1955). **صحيح مسلم**. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ج3.

مسلم، مسلم بن الحجاج. (1955). **صحيح مسلم**. مصر: مطبعة عيسى البابي الحلبي، ج4، كتاب البر.

المنظمة الإسلامية – مجمع الفقه. (2010). أوراق ندوة الصكوك الإسلامية: عرض وتقويم وتوصيات. جامعة الملك عبد العزيز بالتعاون مع مجمع الفقه الإسلامي الدولي.

النووي، محيي الدين يحيى. (1996). **رياض الصالحين**. المكتب الإسلامي، باب وجوب أمر أهله وأولاده.

النووي، محيي الدين يحيى. (2007). **رياض الصالحين**. دمشق: دار ابن كثير، باب الأمر بالدعاء وفضله.

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي). (2015). المنامه. معيار الحوكمة رقم 10 ورقم 11.

المراجع الإنجليزية

Abubakar, A. S., & Abdulkadir, A. M. (2022). Digital vulnerabilities in faith-based institutions: The case of zakat mismanagement in Nigeria. *Journal of Islamic Financial Studies*, 8(1), 34–49.

Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI). (2010). *Governance Standard No. 10: Shari'a Supervisory Board: Appointment, Composition and Report*. Bahrain: AAOIFI. https://aaoifi.com/shari-a-standards/?lang=en

Al-Ghamdi, A. H., & Alzahrani, M. A. (n.d.). The role of digital transformation in enhancing zakat governance in Saudi Arabia: A case study of ZATCA's "Zakaty" platform. *Journal of Islamic Finance and Digital Economy*, 3(2), 44–63.

Al-Ghamdi, A., Al-Maghrabi, H., & Alzahrani, S. (2023). Digital transformation and institutional effectiveness in Islamic philanthropic organizations: An empirical study on zakat agencies. *International Journal of Islamic Economics and Finance Studies*, 9(2), 45–67. https://doi.org/10.34109/ijisef.2023.9.2.03

Hani, U., & Mustafa, K. (2025). Digital asset scams and cross-border fraud: How cybercriminals exploit loopholes. *ResearchGate*. https://www.researchgate.net/publication/389939070

International Organization for Standardization. (2013). *ISO/IEC 27001:2013 — Information technology — Security techniques — Information security management systems — Requirements*. https://www.iso.org/standard/54534.html

Kampanje, B. P. (2007). *Size and extent of financial statement accounting fraud in Malawi*. Finance Department, Blantyre International University.

Laksono, M. A., Setiawan, R., & Pasaribu, N. (2025). Digital transformation in the Islamic economy: Innovations and challenges in 2025. *Journal of Islamic Economics*, 2(1), 86–100.

Mohd Noor, M., & Azman, N. (2021). Cybersecurity risk in zakat digitalization: Evidence from Malaysia. *International Journal of Islamic and Middle Eastern Finance and Management*, 14(2), 211–227.

National Institute of Standards and Technology. (2018). *Framework for improving critical infrastructure cybersecurity (Version 1.1)*. U.S. Department of Commerce. https://doi.org/10.6028/NIST.CSWP.04162018

Rosle, M. I., et al. (2025) A proposed zakat model for digital assets from the sharīʿah perspective.International Journal of Islamic and Middle Eastern Finance and Management. https://doi.org/10.1108/IMEFM-08-2024-0408

Rosle, M. I., Muneem, A., Ali, A. K., Che Seman, A., Abdullah, L. H., Abdul Rahman, N. N., & Sukor, M. E. A. (2025). A proposed zakat model for digital assets from the sharīʿah perspective. *International Journal of Islamic and Middle Eastern Finance and Management*. https://doi.org/10.1108/IMEFM-08-2024-0408

Susanto, A. A. (2025). Critical assessment of blockchain applications in Islamic social finance. *Journal of Islamic Finance and Social Studies*, 7(1), 44–61.

Susanto, A. A. (2025).Critical assessment of blockchain applications in Islamic social finance.Journal of Islamic Finance and Social Studies, 7(1), 44–61.approach. *Sustainability*, 15(2), 1366. https://doi.org/10.3390/su15021366

Susanto, A., Choris, L. H. I. P., & Asyabani, N. (2024). Digital transformation in zakat management: A bibliometric review on the application of blockchain technology. *E-Proceeding of IBAF*, 1(1), 112–126.

Zafeiriou, E., Garefalakis, A., Passas, I., & Ragazou, K. (2023). Illicit and corruption mitigation strategy in the financial sector: A study with a hybrid methodological

Qahf, Monzer (Ed.). *Training Materials for the Application of Zakah in Contemporary Islamic Society*. Seminar No. 33. Jeddah: Islamic Research and Training Institute (IRTI), Islamic Development Bank, 1995.

References Romanized

Al-Qur'ān al-Karīm.

Abū Zayd, Aḥmad. (2022). *Al-zakāh wa al-tanmiyah al-iqtiṣādiyyah fī ḍaw' maqāṣid al-sharīʿah* (in Arabic). *Al-Majallah al-Urdunniyyah li al-Dirāsāt al-Islāmiyyah – Jāmiʿat Āl al-Bayt*, 18(2), 55–78.

Al-Bayḥānī, Mundhir. (2009). *Mabādi' wa qawā'id litaḥdīd al-haykal al-tanẓīmī li mu'assasāt al-zakāh al-ṭawʿiyyah* (in Arabic). *Mawsūʿat al-Iqtiṣād wa al-Tamwīl al-Islāmī*, 13–15. https://iefpedia.com/arab

Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl. (1893). *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī* (in Arabic). Al-Maṭbaʿah al-Amīriyyah al-Kubrá, vol. 7, ḥadīth no. 5200.

Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl. (2001). *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī* (in Arabic). Miṣr: Al-Maṭbaʿah al-Kubrá – Būlāq. Kitāb al-Buyūʿ, Bāb Kasb al-Rajul waʿAmaluhu bi-Yadih.

Al-Ghamrāwī, Samīʿ Abd al-Laṭīf. (2024). *Al-taḥawwul al-raqamī fī al-zakāh wa maqāṣid al-sharīʿah: Ḥifẓ al-māl unmūdhajan* (in Arabic). *Majallat al-ʿUlūm al-Iqtiṣādiyyah wa al-Idāriyyah*, 15(2), 55–72.

Al-Khaṭīb, Raʿd ʿUbayd. (2025). *Al-amn al-siybirānī fī al-mu'assasāt al-zakawiyyah al-raqamiyyah: Dirāsah muqāranah* (in Arabic). *Majallat Jāmiʿat Tikrīt li al-ʿUlūm al-Insāniyyah*, 29(4), 101–120.

Al-Khaṭīb, Raʿd ʿUbayd. (2025). *Dawr al-raqmanah al-māliyyah fī muwājahat al-fasād al-mālī wa al-idārī: Baḥth istiṭlāʿī taḥlīlī fī Dā'irat al-Ḍarā'ib* (in Arabic). *Majallat al-ʿUlūm al-Insāniyyah wa al-Ṭabīʿiyyah*, 7(6).

Al-Nawawī, Muḥyī al-Dīn Yaḥyá. (1996). *Riyāḍ al-Ṣāliḥīn* (in Arabic). Al-Maktab al-Islāmī, Bāb Wujūb Amr Ahluhu wa Awlādahu.

Al-Nawawī, Muḥyī al-Dīn Yaḥyá. (2007). *Riyāḍ al-Ṣāliḥīn* (in Arabic). Damascus: Dār Ibn Kathīr, Bāb al-Amr bi al-Duʿā' wa Faḍlih.

Al-Qaraḍāwī, Muḥammad ibn Aḥmad. (1964). *Al-Jāmiʿ li Aḥkām al-Qur'ān* (in Arabic). Eds. Aḥmad al-Raddūnī & Ibrāhīm Ṭafīsh. Cairo: Dār al-Kutub al-Miṣriyyah.

Al-Raysūnī, Aḥmad. (1992). *Naẓariyyat al-maqāṣid ʿinda al-Imām al-Shāṭibī* (in Arabic). 2nd ed. Al-Dār al-ʿĀlamiyyah li al-Kitāb al-Islāmī.

Al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsá. (1997). *Al-Muwāfaqāt* (in Arabic). Saudi Arabia: Dār Ibn ʿAffān, vol. 2.

Al-Tanẓīm al-Islāmī – Majmaʿ al-Fiqh. (2010). *Awrāq Nadwah al-Ṣukkūk al-Islāmiyyah: ʿArḍ wa Taqyīm wa Tawṣiyyāt* (in Arabic). Jāmiʿat al-Malik ʿAbd al-ʿAzīz bi-taʿāwun maʿa Majmaʿ al-Fiqh al-Islāmī al-Duwalī.

Al-Zarkashī, Badr al-Dīn. (n.d.). *Al-Baḥr al-Muḥīṭ* (in Arabic). Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Bank al-Islāmī li al-Tanmiyah. (2015). *Al-Raqmanah fī Idārat Amwāl al-Zakāh (al-taqrīr al-sanawī)* (in Arabic).

Ghazzī, Muḥammad Ṣidqī. (1996). *Al-Wajīz fī Īḍāḥ Qawāʿid al-Fiqh al-Kulliyyah* (in Arabic). Beirut: Muʾassasat al-Risālah al-ʿĀlamiyyah.

Hammād, Nāfiḍ Ḥusayn & Farajallah, Hiba. (2013). The importance of comparative analysis in the critical evaluation of ḥadīth narratives and narrators. *(in Arabic)*, *Majallat al-Dirāsāt al-Islāmiyyah*, King Saud University, vol. 25, issue 1, pp. 15–57.

Hayʾat al-Muḥāsabah wa al-Murājaʿah li al-Muʾassasāt al-Māliyyah al-Islāmiyyah (AAOIFI). (2015). *Miʿyār al-Ḥawkamah raqam 10 wa raqam 11* (in Arabic).

Ibn ʿĀshūr, Muḥammad al-Ṭāhir. (2004). *Maqāṣid al-Sharīʿah al-Islāmiyyah* (in Arabic). Ed. Muḥammad ibn al-Khūjah. Qatar: Wizārat al-Awqāf wa al-Shuʾūn wa al-Muqaddasāt al-Islāmiyyah.

Majmaʿ al-Fiqh al-Islāmī al-Duwalī. (2009). *Dawr al-Raqābah al-Sharʿiyyah fī Ḍabṭ Aʿmāl al-Bunūk al-Islāmiyyah* (Qarār no. 177/3/19) (in Arabic). UAE.

Majmaʿ al-Fiqh al-Islāmī al-Duwalī. (2024). *Mashrūʿ al-ʿUqūd al-Dhakiyyah wa al-ʿUmulāt al-Raqamiyyah* (Qarār no. 230/24/1), 24th Session, Dubai. *(in Arabic)*

Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj. (1955). *Ṣaḥīḥ Muslim* (in Arabic). Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, vol. 3.

Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj. (1955). *Ṣaḥīḥ Muslim* (in Arabic). Miṣr: Maṭbaʿat ʿĪsá al-Bābī al-Ḥalabī, vol. 4, Kitāb al-Birr.

قائمة الملاحق

وتتضمن هذه الملاحق عناصر داعمة للجانب التطبيقي والتحليلي للبحث، تشمل نماذج حسابية وجداول مقارنة ورسوماً بيانية، تُسهم في تعزيز الفهم التطبيقي لمؤشر الأمان الزكوي الرقمي.

- الملحق (أ): كود حساب مؤشر الأمان الزكوي الرقمي باستخدام Python

يُظهر هذا الكود نموذجًا برمجيًا أوليًا لحساب مؤشر الأمان الرقمي الشرعي داخل المؤسسات الزكوية باستخدام لغة Python. الهدف من ذلك هو تمكين التحليل الكمّيّ التلقائي وربط النتائج بلوحات بيانات إدارية. الكود قابل للتوسعة والتطوير ليشمل متغيرات إضافية مستقبلًا.

```
#تعريف دالة لحساب مؤشر الأمان الزكوي الرقمي

def حساب_مؤشر_الأمان(عدد_العمليات, عدد_التدقيق, عدد_الحماية):

if عدد_العمليات == 0:

    return "خطأ: لا يمكن القسمة على صفر"
```

```
    المؤشر = (الحماية _عدد +التدقيق_عدد) / العمليات_عدد
    return round(المؤشر, 2)
# مثال تطبيقي: مؤسسة زكوية لديها 5 وسائل حماية، و3 تدقيقات، 20 عملية إلكترونية
الحماية _ن = 5
التدقيق _ن = 3
العمليات _ن = 20
# حساب المؤشر
المؤشر = حساب_مؤشر_الأمان(العمليات_ن, التدقيق_ن, الحماية_ن)
print("مؤشر الأمان الزكوي:", المؤشر)
# تقييم المستوى
if المؤشر < 0.3:
    print("مستوى الأمان: منخفض")
elif المؤشر < 0.6:
    print("مستوى الأمان: متوسط")
else:
    print("مستوى الأمان: مرتفع")
```